

## كفاره يمين الطلاق

عبدالمحسن الزامل

اه حميد من الامارات يقول اه هو اه يعني اه حلف بالطلاق ان ان اه في حال ان امرأته تعلمت القيادة السيارة او اخذت رخصة او انها قاده السيارة لكن يقول هو الان عنده ابنه مريظ بالسكري - [00:00:00](#)

وشفاه الله عز وجل ويعني مضطرا الى ان زوجته تستخدم السيارة. كيف يتعامل في موضوع انا اتكلم عن مسألة اليدين لا مسألة آآ قيادة السيارة هذى لها احكامها ولها لكن اتكلم عن مسألة يمين الطلاق - [00:00:17](#)

فمن حلف بالطلاق على اه شخص او حلف على زوجته مثلا قال على الطلاق ان فعلت كذا او صنعت كذا واراد بذلك منعها من هذا ولم يرد بذلك وقوع الطلاق انما اراد التخويف والتهديد - [00:00:33](#)

فهذا لا يقع به الطلاق على القول المختار خلافا لجمهور اهل العلم. وهذه هي الفتوى السائرة المستقرة اليوم على غالب من يتكلم في هذه وأخذوا بالرأي المنقول عن جمع من الله رحمة الله عليهم. وافتوا في ذلك في باب العتق. اه كما جاء في قصة ليلى بنت - [00:00:51](#)

في قصة حين افتحت حفصة رضي الله عنها وابن عمر. وقالوا قال العلماء كذلك الطلاق من باب اولى لان العتق محبوب فانا كان العتق لا يقع وهو محبوب ومرغب فالطلاق الذي هو مبغوض الله عز وجل. نعم. من باب اولى انه يكون حكمه حكم اليدين. وعلى هذا نقول

اذا كان هذا نيته - [00:01:11](#)

اذا كان هذا نيته وقصده في هذه الحالة يكون حكم حكم اليدين وفيها كفاره يمين والاعمال بالنيات - [00:01:31](#)